الفصل السابع

شركات العمال — النقابات — الإضراب بأنواعه — المتعاونات[1]

ماهية المشاركة والنظامان الشاملان اللذان ترد اليهما — خطر المشاركة : الاستئثار[2] ، طوائف الطريقة القديمة — نقائص الجمعيات المغلقة — شركات العمال الانجليز — الاضرابات — النقابات — جمعيات التعاون — تذييل للطبعة الثالثة عشرة : تقدم النقابات الحرفية — ما يضر وما ينفع من أعمال تلك النقابات — المعاقدات الألبية[3] على العمل

ماهيَّة المشاركة والنظامان الشاملان اللذان تُرَدُّ اليهما

المشارَكةُ إحدى الوَسائلِ التى يَتَوَسَّلُ بِها النَّاس لِتَحسين حالهم ، بِها يُتْقِنونَ توزيعَ مَجهوداتهم ؛ وبِها

(١) أى جمعيات التعاون سميناها بها للاختصار (٢) أى منع الآخرين من الدخول فى الحرفة Exclusivisme

(٣) من قول العرب تألبوا ألباً واحداً أى اجتمعوا وفرنسيتها Collectif

يتناصرون على حماية حقوقهم أو على تقاضيها فى أزمات الحياة ؛ وبها يتوصلون من طريق تآزرهم إلى نتائج لا يسعهم إدراكها منفردين

توهم بعضهم أن المشاركة من الأمور الحديثة التى اختص بها عصرنا أو اختصت بها المدنية الغربية ، وليست بحديثة بل هى تطاول الزمان قدماً . غير أنها ظهرت للعالمين بمظهرين مختلفين : أحدهما مطرد قهري جامع فى حلقات غير منفكة ، كل الذين تشاكلت مهنتهم ؛ والآخر طليق مفتح الأبواب يدخل فيه من يشاء باختياره ، ويخرج منه من يشاء بلا استئذان

الأول منهما هو الذى كان شائعاً فى الأزمنة السالفة إلى نهاية القرون المتوسطة ؛ والثانى هو الشائع الآن بين معظم الأمم المعاصرة

خطر المشاركة : الاستئثار ، جمعيات النظام القديم

الخطر الكمين فى المشاركات هو أنها بتقويتها الآصرة

الأبيَّة [١] على تمادى الأيَّامِ ، تَنزِعُ بأصحابِها إلى الاستئثارِ والجَوْرِ

ذلك ما شُوهِدَ فى طَوائِفِ النِّظامِ القديمِ ، فإنها بعدَ أن كُوِّنت لِلوِقايةِ والنَّفْعِ ، تحوَّلَتْ إلى المُشاكَسَةِ والاعتِسافِ

من تلك الطَّوائفِ ، ما تألَّفَ فى فرنسا على أثرِ سُقوطِ الامبراطوريَّةِ الرُّومانيَّةِ ، بقَصْدِ المُناصَرَةِ والمُدافَعَةِ ؛ وكان هذا التألُّبُ فى تلك الأيَّامِ ، واقِياً للمُمْتَهنين [٢] من مَظالِمِ الأقوياء ، حيثُ لا يرُدُّها عنهم جبنُ الحكومة ولا تَلَكُّؤُ القضاء . فكانَ أهل كلّ حِرفةٍ فى البَلْدَةِ الواحدةِ يَجتَمِعونَ عصبةً ، ويُقيمونَ عليهم زَعيماً منهم ، يُسَمُّونهُ (مَلِكاً) ويَسنُّونَ لأنفسهم قَوانينَهم

ثمَّ خامَرَ رُوحُ الاستئثار تلك الطَّوائفَ فأفْسَدَ عليها نَشأَتَها الحُرَّةَ بما أرادَهُ رِجالُها من صَدِّ الآخرينَ عن

---

(١) ما يسمونهُ الروح الحزبي Esprit de corps

(٢) أصحاب المِهَن

احترافِ حِرَفهم ؛ وكانت كلُّ طائفةٍ منهم تنقسم إلى ثلاث فِئاتٍ :

١ً — الأساتذةُ أو المعلِّمُون وَهُمُ أرباب المصانع فى ذلك الوقتِ : وكانوا يَعْمَلون بأيْديهم

٢ً — الرُّفَقاء : وَهُمُ العمال

٣ً — التَّلاميذ : وَهُمُ المتخرّجون

فَما زالَ العَصَبِيُّونَ المتَشَدّدونَ يَسْعَوْنَ إلى تقليلِ عدد المعلّمين ، حتى أَدركوا وَطَرَهم باشتراطهم على كلّ مَنْ تَرَشَّحَ للرّياسةِ : أن يَتأهَّلَ لها زمناً طويلاً ؛ وأن يأتيَ فى مِهنتهِ شيئاً غيرَ مَسبوقٍ من الإبداعِ وغيرَ يَسيرِ الكلفةِ ؛ ثمَّ أَفضَوْا إلى اختِصاصِ ابناء الأساتذة بمَزايا تُرجّحُهم لذلك المنصب على سِواهم ، وجعَلُوا للرُّفَقاء عن ذلك عِوَضاً بأن تَغالَوْا فى صَدِّ التلاميذِ لِيَدفَعُوا عنهم مكروهاتِ المُزاحَمةِ

ولم يَسلَمِ الصَّنيعُ مِنْ رَقابةِ أولئك المتشدّدينَ ؛ فقد كانوا يَحرِصونَ فيهِ كلَّ الحرص على الطَّرائقِ القديمةِ ؛

ولا يَرضَوْنَ منها بجديد إلاَّ بعد أن يتجشَّمَ صاحبهُ عَرَق القِربةِ ، فَحَالوا بذلك دونَ الإصلاح أمَداً بعيداً

ومن النَّكبَاتِ التى أنزلوها بتلك الحِرَفِ :

أنَّ كلَّ طائفة أُلْزِمَتْ إخراجَ ما يُجانس أشياءها ، بحيثُ أنَّ الخبَّازين كانوا فى عِرَاكٍ مُستَمِرٍّ مع مُصْلِحى المعجوناتِ الحلويَّةِ ، وكذلك إسكافو الأَحذيةِ مع إسكافى النِّعَالِ ، والمُدَوِيُّون[١] مع السِلاَحيّين[٢]

نقائص الجمعيات المُغلَقةِ[٣]

حاوَلَ الملوكُ مِرَاراً أن يَسنُّوا قواعِدَ لهذه الطَّوائف تَضع حَدًّا لِما استأثَرَت بهِ من المزايا الضَّارَّةِ بالجمهورِ ؛ غيرَ أنهم لم يُفْلِحُوا فى كَشْفِ مَظالمها : لأنَّ البَواعِثَ التى

---

(١) المُدَوِيون باعة المُدَى أى السكاكين ونحوها Couteliers

(٢) باعة الأسلحة Armuriers (٣) أى المستأثر بها ولا يسمح للآخرين بدخولها Coopérations fermées

كانت تحدو حكوماتِهم على وَضْعِ تلك القوانينِ، لم تخلُ من الأَغراضِ

على أنَّ تلك الطَّوائفَ بحجبها الطَّلبةَ ذوى النَّشاط والاستعداد عن التخرُّجِ على الحِرَفِ التى يُؤْثِرونها، وعن الانتظامِ فى سِلكِ الرُّفقاءِ بعدَ التَّلْمذةِ، وعن بلوغِ الجُدَراءِ منهم، إلى مَناصِبِ الزَّعامةِ بعد المُرافَقةِ، كانت تَحول دون الحريَّةِ الذَّاتيَّةِ وتُثَبِّطُ النَّجاحَ الصناعيَّ؛ إذ لم يكن ذلك النَّجاح مَيْسُوراً إلاَّ بأن يَتَّفق عليهِ مُعْظَمُ الأساتذة، أو بأن يَتَسَرَّبَ من خِلالِ الشَّبَكةِ الفارقةِ بين كلِّ طائفةٍ وأُخرى

ظلَّتْ تلك العَصائِبُ أشبهَ بحكوماتِ عرفٍ واستئثارٍ حتى أَمَرَ بها الوَزيرُ الشَّهير « تُرْغو » سنة ١٧٧٦ فأُلْغِيَت

غيرَ أنها بُعِثَت بعد نزولهِ عن وِزارتهِ، وقد أصلحَ من شأنها ما أصلح، ثمَّ كانَ القضاءُ النِّهائيُّ عليها بِقانونٍ نُشِرَ بين ٢ مارس و ١١ منهُ سنة ١٧٨٩

الغلوّ التفريديُّ [١] الذى أوجدهُ انقلاب سنة ١٧٨٩

خَشِيَ الذينَ أحدثوا ذلك الانقلابَ أنْ يرجعَ الممتهنون خِفْيةً وتدريجاً إلى طوائفهم ، فأوْقعُوا العقُوباتِ الزّاجرَةَ على الزُّملاءِ [٢] الذينَ يتفاوَضونَ فيما بينهم أو يأتمرون ؛ وخُصوصاً الذين يتَفقّون على حِمايةِ « صوالحهم المزعومةِ » ؛ ثمّ جازوا حدّهم إلى الحَجْرِ على الحُرّيّةِ البَشريّةِ — التى تُخوّل كلاً حقّ المفاوَضةِ والمشارَكةِ ، إلاّ أن يضرّ بالنّظامِ العـامّ — وكانَ فى جُملةِ ما حظَرُوهُ عليهم ، تحتَ القِصاصِ ، أن يقَعَ التّحالُفُ بينهم على توقيفِ العملِ للتّطرُّقِ من ذلك إلى زيادةِ الأجورِ ، أو تقليلِ ساعاتِ اليوميّةِ ، أو تعديلِ ما يُستنْكَرُ من ترتيبِ السّيرِ الدّاخليّ ؛ كما أنهم حظَرُوا على الزُّعماءِ أن يتّفِقُوا على ما

---

(١) التفريد ، التفريق الى فردٍ فردٍ لا يباح لأحدهما مخالفة الآخر ولا استصراخه لشؤون مهنته Individualisme

(٢) ابناء الحرفة الواحدة

يُوجب خَفْضَ الأجورِ ، أو زيادةَ ساعاتِ اليوميَّةِ أو تعديلَ ترتيبِ السَّيْرِ الدَّاخليِّ

فَهُم بهذا التَّغالى فى دَرْءِ ما خافوهُ من تجدُّدِ الطَّوائف ومَظالمها ، ذهبوا بالإنسان إلى الغايةِ فى العُزْلَةِ والانفرادِ

بيد أنَّ التَّيَّارَ الطَّبيعيَّ ما لَبِثَ أن صدَعَ تلك القيودَ برَغم قسْوَةِ المحاكم ، وحَمْلِ المشرّعين على إرخاء ما شَدُّوهُ ظلماً من تلك الأسبابِ الثَّقيلةِ

شركات العمال الانجليز

أوَّل ما تألَّفتْ شركاتُ العمَّال — ولم تُبالِ التَّحريمَ القضائيَّ — فى أكثر الأقطارِ صناعةً : أمثالِ بريطانيا العُظْمَى ؛ وأشهرُ تلك الشركاتِ فى هذا البلدِ هى التى عُرِفت بالمتَّحدات[1] المِهنيَّة[2]

هذه المتَّحدات حُرِّمَتْ ، رِدحاً من الدَّهرِ ، تحريماً

---

(١) اسمها الانكليزي Trade unions . (٢) نسبة الى المِهَنِ جمع مهنة ، والجمع هنا للاشعار بالتعدد والتنوُّع

عنيفاً ، ثمَّ اعترِفَ بها وأصبحت اليوم لا تكليفَ عليها سوى تَسْجيل قوانينها

كثُرَ فى شأنها القيلُ والقالُ . إذ رأى قَوْمٌ أنها نافعةٌ ورَأَى سواهم أنها ضارَّةٌ ؛ فأمَّا أوَّلاً فلا جرَمَ أنَّ للعمال الذين بينهم مزَاملةٌ فى المِهنةِ ومُشاكلةٌ فى المصلحةِ حقّاً مَشروعاً فى التَّفاوُضِ والتَّعاهُدِ لا يَجوز حَظْرُهُ عليهم ؛ كما أنَّ لهم حقّاً غيرَ مَمنونٍ فى المعقولِ من مَطالبهم على أوليائهم لِيُجابوا إليها ؛ وفى تأليفِ نَقاباتٍ منهم للاستهلاكِ ، أو الإقراضِ أو الإنتاجِ على ما سنَرَى تفصيلَهُ بعد ، وجمعيّاتٍ للتَّعاوُنِ على الضَّيمِ وأُخرى للمُناصرَةِ أيَّامَ القعودِ[1] وأنديةٍ للتَّلاقي ، ومدارِسَ للاحترافِ ، وفى التَّذاكرِ والتأدُّبِ[2] وجمعِ رُؤوسِ الأموال فيما بينهم ؛ إلى سائرِ الأعمالِ والأحوالِ التى يتكوَّن معها الشَّخْصُ المعنويُّ الممثِّلُ لكلّ شركةٍ صحيحة

إلاَّ أنَّ فى أمرِ تلك الجمعيّاتِ ما يدعو إلى الأسفِ :

---

(١) المعاش (٢) الاجتماع

وهو أنها ما فتئت فِعلاً كَتائِبَ [١] منازَعةٍ لا عَصائِبَ مُوادَعةٍ [٢]

هذه المتَّحدات الانجليزيَّة — وقَادَتُها بوجهٍ عامٍّ من الرِّجالِ الأذكياء — ما بَرِحَتْ تُناصِبُ أربابَ الصناعةِ مُناصَبَاتٍ ضارَّةً بهـا وبهم فضلاً عن الصناعةِ الأهليَّةِ نفسِها: ذلك أنها طالَبَت غيرَ مرَّةٍ بإبطال العمل إلتزاماً [٣] مع ما فيهِ من الاستنهاضِ للهمَّةِ، والعدلِ فى المكافأةِ؛ وأنها حاوَلت غيرَ مرَّةٍ أن تُقلِّل عددَ المتخرِّجين فى الغايةِ وأن تَنْتَبِذَ الذين يَفِدُون من مركزٍ إلى مركزٍ فى جوارِهِ؛ وأن تعزِّزَ الحواجزَ القائمةَ بين كلِّ حرفةٍ وأُخرى: كأن تُحرِّمَ على النَّجَّارِ، وهو فى بيتٍ يُبْنَى، أن يُحرِّك بعضَ الحجارةِ بزَعمِ أنَّ ذلك من شأنِ البنَّاءِ دونَهُ. بل أنَّ من تلك المتَّحداتِ ما تمادَى إلى تعيينِ حدٍّ أعلَى للعمل فى الساعةِ أو للعمل بإحدى الآلاتِ، فَمَنَعَ مثلاً، أن

---

(١) جيوش (٢) مُسالمة

(٣) أى مقاوَلةً A la tâche

يُوضَعَ فى كارَّةٍ من الطُّوبِ ما يربو على عددٍ معلومٍ

كلُّ تلك التَّضْيِيقَاتِ مما يُنافي المدنيَّةَ أو يُنافي ما للرَّجُلِ النَّشيطِ الشَّهْمِ (١) من حقِّ مُضَاعَفَةِ جهْدِهِ لاستزادَةِ رِزقِهِ ، ويُنافي ما لأَهْلِ مركزٍ أو حِرْفةٍ من حقِّ الانتقالِ إلى مركزٍ آخرَ أو حرفةٍ أُخرى لِوِجْدَانِهم أنَّ لهم فيها ربحاً أوفرَ

يُلْمَحُ مما تقدَّمَ أنَّ لِبَعضِ تلك المتَّحَدَاتِ نزعةً ترجعُ بها إلى ما كانت عليهِ الطَّوائِفُ القديمةُ من شِدَّةِ الاستئثارِ وصَرَامةِ الانحيازِ وسوءِ الاصطلاحِ ؛ فلو أطاعت تلك النزعةَ ، لكانَ أثرُها كأثرِ تلك فى الإيذاءِ بالحرِّيَّةِ والعَوْقِ عن النَّجاحِ

خُصوصاً ما يريدونهُ من تقليلِ عددِ المتخرِّجينَ وإقْصَاءِ العمالِ الأجانبِ عن الشَّرِكةِ : فَهَذَان أَمران لا يَتمشَّيان مع مَبدإِ المُساوَاةِ ولئن سِيرَ فى طريقهما ، فالمآلُ أن تتكوَّن طبقةٌ متفوِّقةٌ من العمالِ تحتكرُ شَرائِفَ

(١) الذكيّ الفؤاد لا العزيز النفس كما تفهم العامة

الحِرَفِ وتَدَعُ سَوافِلَها وعَواقِرَها لِسائِرِ النَّاسِ

قالَ بعضُهم إنَّ العمالَ بِفِعلِهم هذا يُوجِدُون فى الأُمَّةِ دَولةً رابعةً تجاه دَولةِ المموِّلين . نعم لكنَّهم قد فاتَهم أنَّ طُرَدَاءَ تلك الطَّبَقةِ المستأثرةِ من العمَّالِ يكونونَ أيضاً حِذَاءَهم وَحِذَاءَ غيرهم دَولةً خامسةً : قِوَامُها ذلك السَّوَادُ العظيم الذى تُرِكت لهُ رَذَائِلُ المِهَنِ وخَسَائِسُها

على أنهُ لو تحقَّقَ أملُ الزُّعماء الذَّاهبين هذا المذهبَ لَعَادوا بأوربا إلى نِظامِ الطَّبَقَاتِ المتفاضِلةِ على حَدِّ ما وُجِدَت قديماً فى الهندِ وفى مِصر

بيد أنَّ المتَّحداتِ الانجليزيَّةَ الكبرَى تَتَظاهَرُ بغير هذا الرَّأْيِ وإن كانت فى الواقع لا تُخالِفُهُ إلاَّ قليلاً

الإضراب

قَصَرَت المتَّحداتُ المهيْمِنَةُ هِمَّتها فى الثُّلثين الأوَّلين من عهدِها على تأييدِ الإضرابِ

الإضراب ، على كونهِ قد بَقِيَ محظوراً إلى وقتٍ

قريبٍ ، لم يَخلُ منهُ زمَنٌ سابقٌ

وإن هو إلاَّ إجماعٌ من العمَّالِ المنتمينَ إلى معهدٍ واحدٍ أو إلى حرفةٍ واحدةٍ فى بَلْدَةٍ بخُصوصها أو بَلَدٍ بعُمومهِ ، على الامتناعِ من أداءِ ما هُم مُوظَّفون عليهِ : يرمونَ بتوقُّفِهم هذا إمَّا إلى استزادةِ أُجورِهم ، وإما إلى تقليلِ ساعاتِ يَوميَّتِهم ، أو إلى إدخالِ تعديلٍ على معهدِهم ، أو إلى تغييرِ وَليِّهم أو بعض عُرَفائِهم

أَقرَّت مُعْظَمُ الحكوماتِ للعمالِ حقَّ الإضراب : باعتبار أنهُ من لَوَازِمِ الحريَّةِ الفرديَّةِ ؛ وأنهُ إذا كانَ لا جُناحَ على الواحدِ منهم أن يَقعُدَ عن رِزقهِ غيرَ مُبالٍ ما يُصيبهُ من العُسْرِ فلا جُناحَ على العشرةِ أو المائةِ أو الألفِ منهم ، أن يفعلوا فِعلَهُ

أمَّا التَّحريمُ فلم يكن فى عصرٍ من العصورِ مانِعاً من تحزُّبِ الأحزابِ : ففى فرنسا من سنةِ ١٨٥٣ إلى سنةِ ١٨٦٢ ، حُوكِمَ أربعة آلاف وخمسمائة واثنان وعشرون عامِلاً من أجلِ سبعمائة وتسعٍ وأربعين مؤامَرَةً خالَفوا

بعقدها القانون ، ولم يُبرَأ منهم إلاَّ ستمائة وثلاثة عشر وفى تلك المدَّةِ عَينِها حُوكم ستمائة وتسعة وعشرون وَهيناً من أجلِ تسعٍ وثمانين مؤَامرةً عَقَدُوها فيما بينهم ولم يُبرَأ منهم إلاَّ مائتان وسبعةٌ وثلاثون

ولَمَّا كانت مؤَامراتُ المديرين تجرى عادةً فى الخفَاء ولا يُسْمَعُ لها دَوِيٌّ ، كانَ العمَّالُ يَتخيَّلونَ أنَّ تحريمَ الأحزابِ ، إنما تَسُنُّهُ الحكوماتُ فى مصلحةِ أولئك الرُّؤَساء دون مرؤُوسيهم

على أنَّ الإضرابَ الذى يَحدُثُ بلا صَخَبٍ ولا عُنْفٍ لا يُوجِبُ دَيْنُونَةً على القائمين بهِ ، غيرَ أنَّ عواقبَهُ الاقتصاديَّةَ تَجىءُ وَخِيمةً فى أكثرِ الأمرِ

فإذا توالى الإضرابُ ، صَحِبَتْهُ الشِّدَّةُ والاضطرابُ ، بعذرِ أن المشرعين قد أجمعوا على إباحتهِ

فأمَّا المشرّعون فإنما يُبيحونَهُ تنزُّهاً عن الغَرَضِ، وإن كانَ فيهِ القضاءُ على الصناعةِ ، أو القضاءُ على البلدِ

آفاتُ الإِضراب

قد يكونُ حَقُّ الإِضرابِ نافعاً ، إذا أُريدت بهِ صيانةُ العامِلِ من احتيالِ المستحدِثِ أو تَغريرِهِ بهِ ، غيرَ أنهُ لا ينبغى الالتجاءُ اليهِ ، إلاَّ حيث لا تَبقى مَندوحةٌ عنهُ بسواهُ. ذلك لأنهُ يَقْذِفُ بأموالٍ طائلةٍ فى مَهواةِ الهَلَكةِ ؛ ولأنهُ يَصعُبُ على العمالِ أن يَستَعيضوا من نتيجتهِ ، إن حَسُنَتْ ، ما خَسِرُوهُ فى خِلالِهِ

فلو قَدَّرنا أنَّ إضراباً استَمَرَّ شَهراً ، وأضاعَ العامِلُ فيهِ ثمانيــة فى المائةِ من أجرِ سَنَتِهِ ؛ وقَدَّرْنا أنَّ خاتِمَةَ الإِضراب أكْسَبَت العاملَ خمسة فى المائةِ علاوةً على جُعْلِهِ ، فَلَنْ يَستَرِدَّ ما فَقَدَهُ من الفَرْقِ إلاَّ بعدَ تسعةَ عَشَرَ شَهراً

ثمَّ إنَّ الإِضرابَ يَقْعُدُ بالمستصنِعينَ عن الوَفاءِ بتَعَهُّداتِهم ، أو يَمْنعهم من قَبولِ الطَّلَبات المستَجِدَّةِ ، فَيَنْفَعُ بذلك مُناظريهم من أبناءِ جِلْدَتِهم أو ينفعُ الأجانِبَ

وقد نَتَجَ منهُ أحياناً : أنَّ بعضَ الصناعاتِ انتقلَتْ إلى بلادِ الهِجْرَةِ ، كما انتقلَ تركيبُ السُّفُنِ من (لُنْدُن) بهذه العلَّةِ ؛ أو أنَّ بعض الصناعات ضَعُفَتْ فى مَوْطِنِها وقَوِيَتْ فى الخارجِ ، كما وَهَنَتْ التِّجارةُ فى فرنسا واعتَزَّت فى المانيا والنمْسا

ومن آفاتِ الإضرابِ أنهُ حدَا المستصنعين فى شىءٍ من الآونةِ على استخدامِ الآلاتِ لِمُعاقَبةِ العَمَلَةِ الممتنعين فاتَّخذوا المِغْزَل المسمَّى (برَجُل الحديد) وهو أداةٌ يُحرِّكُها صانِعٌ واحِدٌ فتديرُ ألفاً وخمسمائة نَفْشَةٍ[1] أو ألفَي نَفْشَةٍ ؛ واتَّخذوا بعضَ المِدَدِ المتْقَنَةِ لِتَلْوينِ الأنْسِجَةِ الرَّقيقةِ المعروفةِ بالهِنديَّةِ[2] وأصلَحُوا الأجهزةَ البخاريَّةَ بأنواعِها

كذلك نَتَجَ من الإضرابِ تبديلٌ فى بعضِ الموادِّ الأولى : فَجُعِلَ الهَيْكَلُ الحديدىُّ فى العِمارَةِ مكانَ الهيكلِ الخشبىِّ

---

(١) النفشة من الصوف أو من القطن

(٢) Indienne

الخلاصةُ أنَّ الإضرابَ من حقِّ العاملِ لكنَّهُ لا يَحْمِلُ بهِ أن يلجأَ اليهِ مكرَّراً . وكائنٌ من الحقوقِ، يُؤثِرُ الحكيمُ إغفاله على التَّشبُّثِ بهِ ترجيحاً لِمَصلحتهِ

ما يجبُ على الحكومةِ اثناءَ الإضرابِ

يَتعيَّنُ على أُولي الحَلِّ وَالعَقْدِ، حين يَحدُثُ الإضرابُ أن يَتيقَّظوا لِتأييدِ الأمنِ، ويكلأوا المِلكيَّةَ ويَرْعَوْا حُرِّيَةَ الأفرادِ؛ كما يتعيَّنُ عليهم بوجهٍ خاصٍّ أن يَحْمُوا العمَّالَ، غير الكافّين، من اعتداءِ رُفَقائهم عليهم حِمايةً لا تُعَدُّ تداخُلاً منهم فى شأنِهم بلا مُسوِّغٍ؛ بل إنَّما يكون التَّدَاخُلُ غيرُ المشروع وغيرُ المَحْمُود، حيثُ تأذَن المجالِسُ البلَديَّةُ أو المجالِسُ العامَّةُ بتوزيعِ الإعاناتِ على المُضْربين وأهليهم؛ وهو الأمرُ الذى يَجبُ أن تجتنِبَهُ الحكومةُ تَفادياً من تَسريبِ أموالِ الضَّرائبِ فى غيرِ مَسَاربها الطَّبيعيَّةِ

أَلِفَ النَّاسُ فى بعضِ الأقطارِ أن يدفعوا الإضرابَ

بالتَّحكيمِ : ذلك رأيٌ صائبٌ حيثُ يُوافِقُ عليهِ الفريقان المتنازِعَان . أَمَّا اذا حُتِّمَ على العمالِ أو على الأولياءِ أن يرجِعُوا إلى التحكيمِ ، فخروجٌ من الحكَّام عن الحدِّ القاضى عليهم بِلُزُومِ النَّزَاهةِ المطلَقةِ

نقابات العُمَّال

بعدَ أن أقرَّت الحكومةُ الانجليزيَّةُ مُتَّحداتِ العمالِ فى بلادِها ، تابعَتْها الحكومةُ الفرنسيةُ سنة ١٨٨٤ فأقرَّت نقاباتِ الحِرَفِ — من الرُّؤَساءِ كانت أَم من المرؤُوسين — على قاعدَةِ أن يَدخُلَ فيها مَنْ يَشَاءُ ويَخرُجَ منها مَنْ يشاء ؛ وبذلك أصبحت مشروعةً ، بعد أن لَبِثَتْ عشرين عاماً وهى مُباحةٌ تسامُحاً

تِلكَ النقابَاتُ جديرةٌ بالاستحسان ، ومنها طائفةٌ صالحةٌ بلا رَيبٍ . تكوَّنت على أن يَتعارَفَ الأفرادُ الذين يَمتهِنونَ مِهنةً واحدةً ، ويَتَباحَثُوا فى المشترَك بينهم من شؤُون حِرفَتِهِم ويَجمعوا أموالاً لتأسيسِ معاهدَ عِلميَّةٍ

أو مشروعاتٍ خيريَّةٍ أو مُرَوِّجاتٍ صناعيَّةٍ

غيرَ أنَّ من النِّقاباتِ ما يَحيدُ عن الصراطِ الذى استنَّهُ وأقرَّهُ الشارعُ فتُحْدِقُ بهِ المحذوراتُ. خُذِ الفِرَقَ النقابيَّةَ، مثلاً خاصاً، تجدْ أنَّ مُعْظَمَ العَمَلَةِ الكَدَّاحين يَتَغَيَّبون عنها فتصبحَ بتَغَيُّبِهم عُرْضةً لبعض المضطربينَ القلِقين الذين يَتَصَدَّوْنَ لِقيادَةِ الآخرين بقَصْدِ تَسخيرِهم لِمَصلحتِهم الذَّاتيَّةِ؛ فَهم يَنْتَحِلون لأَنفسهم حَقَّ التَّكلُّمِ عن تلك الجماهيرِ الغفيرَةِ مع أنهم لَيْسوا إلاَّ نَفَراً منهم

فإذا اتَّفَقَ وُجودُ نقاباتٍ يَحْضُرُها أكثرُ أعضائها مُواظبينَ عليها، فقد تندفعُ حتى تَرتَطِمَ بخطرٍ آخرَ: وهو أن تَمْنَعَ غيرَ المنتظمينَ فى سِلكِها من احترافِ حِرَفِها فتُناقِضَ بذلك الحرِّيَّةَ الفرديَّةَ وتَعثُرَ حيث عَثَرَت الطَّوائفُ القديمةُ وبعضُ المتَّحداتِ الانكليزيَّةِ

لهذا يَجبُ على الشارعِ أن يَتَنَبَّهَ، وأن يَحرِصَ على شأنٍ رَسميٍّ أو شبيهٍ بالرَّسميِّ لإحدى تلك النقاباتِ؛ إذ قُصارَى أمرِهِ أنْ يَدَعَها حُرَّةً ولا شيءَ عليهِ فوقَ هذا

من نحوِ الإفاضةِ عليها بالنِّعَمِ والإحسانِ اليها بالمُمَيَّزَاتِ[١]

ومما يجبُ أيضاً أن لا تمشّى قوانينُ الغُرَفِ النقابيةِ قَسْراً على أهلِ الحرفةِ الواحدةِ حتى ولا على أعضائِها — عمالاً كانوا أم وُهَناءَ — بل يتحتّمُ أن تكونَ سلطةُ الغُرفةِ على رجالها معنويةً محضةً ؛ لهم أنْ يُلْقُوها عن عواتقِهم حينَ لا يسكنون إليها

على أنَّ هذه الجمعياتِ بجُملتها أشبهُ شيءٍ بالرَّهْبَنات[٢] بمعنَى أنَّ الحكومةَ لا تُصادِرُها ولا تُؤازِرُها ، وإلاَّ خيفَ أن تنقلبَ الغُرَفُ النقابيةُ إلى مُغتَصَباتٍ جائرةٍ

المُتَعاوِناتُ[٣]

تتّصفُ جمعياتُ العمالِ فى بعضِ أحوالِها بصفةٍ اقتصاديةٍ بَيِّنَةٍ ، فتُدعى حينئذٍ بشركاتِ التعاوُنِ أو المُتعاوِناتِ

---

(١) Concessions (٢) Veux monastiques

(٣) شركات التعاون

بعضُ هذهِ الجمعيَّاتِ تجعلُ غرَضَها جمْعَ رُؤُوسِ الأموالِ وإقراضَها لأعضائها على ضمَانٍ معلوم : فتُعْرَفُ بالمتعاونَاتِ الماليَّةِ ؛ وبعضُها تشتري البضاعةَ جُملةً ثمَّ تَبيعُها من أعضائها أَشتاتاً، فتُعْرَفُ بالمتعاونَاتِ الاستهلاكيَّةِ؛ وبعضُها تُؤَلِّفُ بينَ جُمْهورٍ من أهلِ الحرفةِ الواحدةِ يَعْمَلُونَ بلاَ وَهنٍ ثمَّ يَبيعونَ مَصنوعاتِهم، فتُعرَفُ بالمتعاونَاتِ الإنتاجيَّةِ

أمَّا الفِئَتانِ الأُولَيَانِ فسَيَرِدُ الكلامُ عليهما خِلاَلَ البحثِ فى النَّسيئةِ والاستِنفادِ[1] (أُنظر هذَيْنِ العنوانين فى القسمِ الثالثِ من هذا الكتابِ)

وأمَّا الثالثةُ، وهى المتعاونَاتُ الإنتاجيَّةُ، فزَهيدٌ ما يُقال فيها : وإن هى إلاَّ ضَرْبٌ من التَّناصُرِ، جُرِّبَ أقلَّ ممَّا جُرِّبَ صِنْوَاهُ الآخَرانِ، يَجتمعُ لهُ عُمَّالٌ أذكياءُ متبصِّرُونَ كادُّونَ، فيَتفاهَمُونَ غرَضَهم ويَجْلِبونَ شيئاً من أموالِهم المدَّخرَةِ فيُؤَسِّسُونَ بيْتَ صِناعةٍ، أو بيْتَ تِجارةٍ

(١) الاستهلاك ، سيرد تفسير هذه اللفظة فى القسم الثالث

فإذا أحكموا آراءهم ورعوا نظامهم، وأحسنوا اختيارَ وليّهم ومكافأتهُ واتّباعهُ؛ وإذا اكتفوا عقبَ ذلكَ بالميسُورِ من الأجرِ، وأضافوا ما يربو من كسبِهم إلى رأسِ مالهم، تسنّى لهم النّجاحُ بعدَ زمنٍ طويلٍ ولا سيّما فى الصّناعةِ الصّغرى

على أنهُ قلّما يتيسّرُ لتلك الجمعيّات أن تُفلِحَ إفلاحاً ثابتاً: لِمَا يقعُ بين رجالِها عادةً من التّدابُرِ، ولِما يشذُّ بهِ سوادُهم عن النّظامِ، ولما يتعذّرُ عليهم من الظّفرِ بوليٍّ كُفُوءٍ؛ كلُّ ذلك فضلاً عن عزّةِ رأسِ المالِ

فأمّا التى أفلحتْ منها، فهى التى حصرت سُلطانها حصراً فى يدِ مُدبّرِها، وقلّلتْ تدريجاً عددَ أعضائها العاملينَ، واتّخذت صنّاعاً مأجورينَ ليَنسوا منها؛ ثمّ لم يزل أكثرُها يترقّى حتى تحولَ — على نحوِ ما جرى لنسّاجِ القُطنِ فى انجلترا — إلى شركاتٍ مُساهمةٍ بسيطةٍ، قِوامُها رؤوسُ الأموالِ وعمّالُها أُجراءُ لا شُركاءُ

ومَنْ عرفَ شأنَ المستحدثِ بحقيقتهِ كما شرحناهُ فى

فَصْلٍ سابقٍ لم يَعْجَبْ من قِلَّةِ المتعاوناتِ الإنتاجيَّةِ (أنظر فى القسم التالى الإحصاءَ الخاصَّ بأنواعِ التَّعاوُنِ فى فرنسا وفى البُلدانِ الأخرى)

الجملةُ التى يُنْتَهَى إليهـا من ذلك التفصيل : هى أنَّ المُعْضِلَ القائِمَ فى وجهِ شركاتِ العُمَّالِ ، إنَّما حَلُّهُ فى التَّوْفيقِ بينها وبين الحرّيةِ الذّاتيَّةِ؛ وأنَّ كلَّ جمعيةٍ ذات شأنٍ رسميٍّ كما كانت الطَّوائفُ القديمةُ ، يجبُ إلغاؤُها ، وإبدالُها بجمعيَّةٍ حُرَّةٍ لا سُلطانَ لها إلاَّ على أبنائِهـا ، لا يَعُوقُ أحداً من أعضائها عائِقٌ عن الخروجِ منها حين يَشاءُ

تذييل

للطبعة الثالثة عشرة

تقدم نقابات العمال — ونقابات الوهناء — والنقابات المختلطة —
مصفق العمل[1] — التضافر العام للعمال —
النافع والضارّ من النقابات

كانَ من تأثيرِ القانونِ الذى سُنَّ لِنقَابَاتِ الحرَفِ ومرَّ ذكرهُ أنْ تَوَلَّدَت النقابات وتكاثَرَت عاماً بعدَ عامٍ ، حتى إذا أُحْصِيَتْ فى فرنسا بعدَ انتِشَارِ ذلك القانونِ بثمانى سنين ، بَلَغَتْ ثلاثةَ آلاف وثمانمائة وإحدى عشْرَةَ فى أوَّل يناير سنة ١٨٩٢ ، واثنتى عشرةَ ألفاً وتسعمائة وإحدى وسبعين فى أوَّل يناير سنة ١٩٠٧ : من هذا الرَّقم ، ثلاثة آلاف وستمائة واثنتا عشرة نقابةً صِناعيةً وتجاريَّةً للوُهَناء ، وخمسة آلاف واثنتان وعشرون نقابةً للعمالِ

---

(١) المصفق هو المكان الذى تُباع فيهِ الاشياء صفقةً واحدة أو تُصفَقُ فيهِ الأيدى عند وجوب البيع وسيأتى تفسيرها تفسيراً وافياً فى الجزء الثالث

ومائة وأربع وخمسون نقابةً مُختلطةً وثلاثة آلاف وثمانمائة وثمانى وثمانون نقابةً زراعيةً

ثمَّ امتدَّت هذهِ النَّزعةُ إلى أن جاءت سنة ١٩٠٦ ، فتكوَّن فيها وَحْدَها من نقاباتِ الأولياء، ثلاثمائة وإحدى وعشرون ، ومن نقاباتِ العمَّالِ ، أربعمائة وخمس وستون ومن النقاباتِ الزّراعيَّةِ، ثلثمائة وثلاثون، ومن النقاباتِ المختلطةِ ، أربعَ عشْرةَ نقابةً

وقد جاءَ فى الإحصاءِ الرَّسميِّ أنهُ منذُ إنفاذِ القانونِ الصَّادرِ فى ٣١ مارس سنة ١٨٨٤ ، لم يَستَجِدَّ فى مَدَى عامٍ قَدْر مثلُ هذا العددِ من الجمعيَّاتِ المذكورةِ

على أنَّ قِلَّةَ النِّقاباتِ المختلطةِ ممَّا يدعو إلى الأسفِ

ويُؤْخذُ من الإحصاءِ المنشورِ فى أوَّل يوليه سنة ١٩٠٧ أنَّ النِّقابيِّينَ بلغوا مليوناً وتسعمائة وثمانية وخمسين ألفاً منهم ثمانمائة وخمسون ألفاً زُرَّاعاً وثمانمائة وأربعون ألفاً عُمَّالاً ، ومائتان وستون ألفاً أولياء ، أمَّا تَعْدَاد الصنَّاع فقد قُدِّر بنحو ستة ملايين ، وأمَّا تعدادُ الزُّرَّاع من فعَلَةٍ

ومُلاَّكٍ فبمثلهِ ، وأمَّا تعدادُ الوُهناء من تجَّارٍ ومُستَصنِعين فبمليون وخمسمائة ألف

كانَ مِنْ مُوَلِّدَاتِ الحرَكةِ النِّقابيَّةِ ، تأسيسُ مَصَافِقِ العملِ

شُرِعَ فى تأسيسِها منُذُ عام ١٨٨٧ ، وتعدَّدت فقَامَ منهـا فى كلِّ حاضِرَةٍ مَعهَدٌ ؛ هـذهِ المَصافِقُ إذا أُحسِنَتْ إدارتها وتجرَّدَ فيها القصدُ للخَيْرِ والمَعْرُوفِ ، أفادَت فَوائدَ جَلِيَّةً أخصُّها توزيعُ العمَّالِ على البلادِ تَبَعًا لِحَاجَتِها وحاجةِ الصِّناعةِ فيها ؛ ومن مَنافِعِها الكبرَى أنها تَنفَسحُ لاجتِماعِ النقاباتِ والمتعاوناتِ ؛ وأنها تَحصُرُ فى حيِّزِها مَعاهدَ الاستِعلاَمِ والتخديمِ ، وحلقاتِ التخريجِ الصناعيِّ بآلاتها ومَحاشِدِ الكُتُبِ والدَّفاترِ

أُحصِيَت تلك المصافِقُ إلى أوَّل يناير سنة ١٩٠٧ ، فكانت مائةً وإحدى وثلاثين داراً يَنتَمي إليها ألفان وخمسمائة وستّ وثمانون نقابةً ، وأربعمائة وخمسة وخمسون ألفاً وسبعمائة وتسعون نِقابياً . واكثرُها يُمدُّها المجالِسُ

البَلَدِيَّةُ بالإعاناتِ ولا سيَّما دارُ العملِ الشهيرةُ فى باريس

غيرَ أنَّ هذه الدَّارَ وطائفةً من نَظائرِها قد نَسِيَت لسُوءِ الحَظِّ مَقْصِدَ القانونِ من التَّرخيصِ بوُجودِها ، كما نَسِيَت الغايةَ الاقتصاديَّةَ التى تُعيِّنُها لها طبيعةُ الأشياء ، فتَحوَّلت إلى مَباعِثَ لِلفِتَنِ والثَّوْرَاتِ واشتَغَلَتْ عمَّا وُضِعَت لهُ بالدَّعْوَةِ المستمِرَّةِ إلى الإضرابِ : والإضراب فى عُرْفِها إنما هو « حَرْبُ التَّفَاضُلِ بين الطَّبقاتِ »

المَصافِقُ التى شَذَّتْ هذا الشُّذُوذَ — وفى طَلِيعتها مَصْفَق باريس — لم تَلْبَثْ أن دَخَلَت فى تَبَعِيَّةِ عِصابةٍ ضَخْمةٍ ، تكوَّنت سنة ١٨٩٥ ، باسم التَّضافُرِ[1] العامّ بين العمالِ ، على يَدِ فريقٍ من الصنَّاعِ الاشتراكيّين ، جعَلُوها

---

(١) اصطلحنا على هذا المصدر ومشتقاته لتسمية الاتحاد الذى يعقد بين شركات وشركات ؛ لأن فى التضافر بجانب معنى التناصر والتعاضد معنى ائتلاف الجمع بالجمع كما تأتلف الخُصلة بالخُصلة فى الضفيرةِ فكلّ ما يسمونهُ Uuion او اتحاداً كان تضافراً وكلّ شركة عامة تنضم اليها شركات فهى مُتضافرة

أَقْوَى ذَرِيعة لِمُكافَحَةِ التَّفاوُتِ فى الطَّبقاتِ ، وَلِتَهيئة الانقلاب الاجتماعيِّ العظيم ؛ فَنَجَمَ مِنهـا تَعاقُبُ الفِتَنِ وتَوالي الإضرابِ لغيرِ ما سَبَبٍ مَشْرُوعٍ

إلاَّ أنَّ هذه النَّقائِصَ تَستَدعي القَضاءَ على النِّقابات ، ولا سيَّما النقاباتُ المختلِطةُ التى نَتَمنَّى تَعَدُّدَها بلا حَصْرٍ ، ولا تَمنعنا من رَجاءِ الخَيرِ على يَدِها ، فيما إذا أَحكَمَتْ سَيْرَها ولَزِمت المُسالَمَةَ

إنَّ قانون ٢١ مارس سنة ١٨٨٥ قد مَهَّدَ للنِّقابات الحِرْفيَّةِ مَذاهِبَ شَتَّى تَتَمَشَّى عَلَيها فى أَعمالِها : مِن ذلك أنَّهُ أَباحَ لها إيجادَ صناديقَ المُبارَّة[1] ، وصناديقَ لِلْقُعُودِ وحُجَراً للاستِعْلامات الخ ؛ وأنهُ أَجازَ لهم تكوينَ مُتعاوناتٍ للإنتاجِ أو للاستهلاكِ ، وشَركات للتأمين مِنَ الإصاباتِ البَدَنيَّةِ اثناءَ العملِ ، ومِنَ الحريقِ ومن سائرِ المحذوراتِ ، وشركاتٍ مُدايَنَةٍ[2] ، وشركاتٍ مُساعَدَةٍ فى أيَّامِ الفَراغِ

---

(١) المبارَّة أى بِرُّ كل واحد الآخر Secours mutuels

(٢) اقراض واقتراض

إلى آخرِ ما يدخلُ فى هذا البَابِ مما لم يُشترَطْ فيهِ سوى مُراعاةِ النُّصُوصِ القانونيَّةِ الخاصَّةِ بكلٍّ من هذه الأنواع

اجتنَبت طائفةٌ من النقاباتِ أن تتخذ فُروعاً للأغراض التى سَرَدناها آنفاً ؛ واتَّخذت طائفةٌ أُخرى من الفُروعِ لتلك الأغراضِ ما شاءت : فكان إلى أوَّل يناير من عام ١٩٠٥ أنَّ ألفاً وستمائة وستاً وتسعين نقابة منها ، أسَّست دُورَ مُطالَعَةٍ ؛ وخمسمائةٍ وثمانين منها ، مَدَارِسَ حِرفيَّةً أو حلَقاتِ تخريجٍ ؛ واثنتين وثلاثين منها ، مُباريات[1] صناعيَّةً ومَعَارِضَ ؛ وألفاً ومائة وسبعاً وتسعينَ منها ، صناديقَ للمبارَّة أو للادِّخار ؛ وألفاً وخمساً منها ، صناديقَ لإمْدَادِ المسافرين ؛ وسبعمائة واثنتين وستين منها ، صناديقَ لمُساعَدَة المتفرِّغين ؛ ومائة وخمساً منها ، صناديقَ للقعود ؛ وثمانية وثلاثين منها ، شركاتٍ للتأمين مِنَ الإصاباتِ البدنيَّةِ ؛ ومائةً وثلاثَ عشْرةَ منها ، شركاتٍ للمُدَاينة ؛ وثلاثاً وعشرينَ منها ، حقُولاً اختياريَّةً ؛ واثنتين وثمانينَ منها ،

---

(١) السبق بين المتنافسين Concours

مَعاهِدَ للتَّحليل والتَّجريب ؛ ومائةً وسبعاً وخمسين منها ، متعاونات استهلاكيَّةً تَوَلَّدَت منها خمسَ عشرةَ مُتعاونةً انتاجيَّةً فى سنة ١٨٩١، وعشرون فى سنة ١٨٩٩ وسبعون فى سنة ١٩٠٥

دَعْ مَكاتِبَ التخديم التى فتحتها ألف وسبعمائة وعشرون نِقابة إلى دخول سنة ١٩٠٥ ؛ وَدَعِ النَّشَرَاتِ والصُّحُفَ والمَجَلَّاتِ التى أصدرتها ستمائة وخمس وعشرون نقابةً

طَفِقَتْ تلك المحدثاتُ تنمو عاماً بعد عام، وستَلِدُ الحركةُ النقابيَّةُ ما شاءَ اللهُ مِنْ أمثالِها

أمَّا المجموع الذى انتهت اليهِ فى السَّنَةِ المذكورةِ ، فقد بلغت عِدَّتُهُ ثمانية آلاف وخمسين معهداً : منها ستة آلاف وأربعة وثلاثون بين مكاتب تخديم ، ودُور مُطالعة، وصناديق إمداد للمُسافرين، وصناديق مُناصَرَة ، وصناديق إعانة على الفَرَاغِ ، أسَّسَتْها نِقاباتُ العمَّالِ ؛ ومنها ألف وأربعمائة وأربعة وعشرون معهداً أسَّسَتْها نقابات الأولياء

ومنها مائتان وثلاثة عشر أوجدتها النقابات المختلطة ؛ وخمسمائة واثنان وثمانون أوجدتها النقابات المتضافرة

يُستخلَص مِنَ الإحصاء المارّ أنّ مجالَ النّجاحَ ينفسح فى وجهِ نقابات العمال إنْ ثابَتْ إلى رشْدِها وتابَتْ عن الفِتَنِ والنّزَعات الثّوريّةِ

ولعلّ خيْرَ وَسيلة ترجعُ بتلك النقاباتِ إلى الحِكْمَةِ والمُوادَعةِ على ما يَصِفهُ بعضُهم ، أنْ يُوَسّعَ لها القانونُ ما ضيّقَهُ عليها من إجازةِ التّملُّكِ

العقد الألبى

شَرَعَ النّاسُ منذُ ابتداء القرْن العِشرين يَتَباحثُونَ فى نَوْعٍ جديدٍ مِنَ المُعاقَدَةِ بين الوُهناء والعُمّالِ سَمّوْهُ بالعَقْدِ الألْبي

ذلك أنْ يتّفِقَ الوَليُّ أو جَمْعٌ من الأوْلياء ، مع جَمْعٍ من العمّالِ أو بعضِ نِقاباتِهم ، على شرائطِ الخدمةِ ، وسعرِ الأجرِ ، وساعاتِ اليَوْميّةِ ، وسائرِ قواعِدِ السّيْرِ

إلى نهايةِ هذه المعاقدةِ، ومُدَّتها فيما يُقال سنتان أو ثلاثٌ أو أربعٌ؛ وفى ظنِّهم أنهم باستبدالهم هذا العقدَ المُفَصَّلَ المدقَّقَ فيهِ بالعقد الفردىّ، يَستأصِلونَ أسبابَ الخِلافَ بين الرُّؤَساءِ والمرؤوسين ويتَّقُونَ الإضراب، ويُهَيِّئُون خيرَ ما يُهَيَّأُ لِجَرْي الصناعة فى مَجرى آمنٍ مُطَّرِدٍ

نحنُ نكتُبُ هذهِ السُّطُورَ (١٠ يوليه سنة ١٩١٠) ومسيو ڤيڤيانى[1] وَزيرُ العمل، قد عرَضَ على مَجلِسِ النُّوَّابِ اقتراحاً من هذا الضَّرْبِ وإليك خُلاصَتَهُ:

البَنْدُ الأوَّلُ — يَجوزُ لِمنْدُوبى إحدَى النقاباتِ الحِرفيَّةِ أو لِمَندوبى أىّ جُمْهورٍ كانَ من طالِبى الخدمةِ، أنْ يُعاقِدُوا أحَدَ المستَخدِمينَ[2] أو مَندوبى إحدى النقابات الحرفيَّة، أو نُوَّابَ أىّ جمهورٍ كان من المستخدِمين، عقداً ألبياً، تُعيَّنُ فيهِ بعضُ الشَّرائِطِ التى يَجبُ أن تَستَوْفيَها الاتِّفاقاتُ الفَرْديَّةُ المرتبطِ بِها أحدُ الدَّاخلينَ فى العَقْدِ

---

(١) Viviani وزير فرنسى (٢) المستخدِم هو من يخدِم والمستخدَم هو الذى يُخدَّم

الألبي. فالذين يُعَدُّون داخلين فى العقدِ الألبي هم :

١ً — المستخدِمونَ أو المستخدَمونَ الذين فَوَّضُوا مندوبيهم تفويضاً كتابياً خاصاً أن يشارِطوا باسمهم

٢ً — الذين يكونون حينَ التَّوْقيع على العقدِ أعضاءً فى نقابةٍ حرفيَّةٍ أو جماعةٍ أُخرى مرتبطةٍ بهذا العقدِ ولا يَنفَصِلونَ عنها قبلَ انقضاءِ ثلاثةِ أيَّامٍ تامَّةٍ مِنْ تاريخِ الإيداعِ (١)

٣ً — الذين يَدْخلُونَ ، قبل إيداعِ العقدِ الألبي ، فى نقاباتٍ حِرْفيةٍ مُشتركةٍ فيهِ أو مُنْضَمَّةٍ اليهِ

٤ً — يَجوزُ التَّعاقُدُ الألبيُّ إلى أجَلٍ غيرِ مُسَمًّى؛ وفى هذهِ الحالةِ ، يَسُوغُ إلغاؤُهُ حينما تريدُ إحدى النِّقاباتِ الدَّاخِلَةِ فيهِ أن تخرُج منهُ ؛ سوى أنَّ مَندوبيها مُكلَّفونَ بإبلاغِ الفريقِ الآخر عَزْمَهم على الانفِصالِ قبلَ الانفِصالِ بشَهْرٍ . وكلُّ اتفاقٍ على تَقْصيرِ هذهِ المدَّةِ يكونُ باطِلاً

---

(١) ايداع العقد للتسجيل

فإذا كانَ الاتِّفاقُ الألبيُّ لأجلٍ مُسمًّى فغيرُ جائزٍ أن يمتدَّ إلى أبعدَ مِنْ خمسِ سنينَ . وإذا كانَ ذا مُدَّةٍ معيَّنةٍ وانتهتْ ، تمشَّتْ عليهِ أحكامُ العقدِ الذى لا مُدَّةَ لهُ

٥ً — لِكلِّ داخلٍ فى عقدٍ ألبيٍّ ذى أجلٍ معلومٍ أن يخرجَ منهُ حيثُ شاء على أنْ يُبلِّغَ ذلك الى المَسرَّةِ[1] أو إلى قلمِ كُتَّابِ المحكمةِ ، وعلى أنْ ينفصلُ مِن كلِّ نقابةٍ حِرفيةٍ مُرتبطةٍ بذلك العقدِ

٦ً — نقاباتُ المستخدِمينَ أو المستخدَمينَ التى تُعاقِدُ ألبياً ، مكلَّفةٌ بأن لا تأتىَ أمراً ممَّا يحولُ دونَ إنفاذِهِ بالصِّدقِ ، ولا يكونونَ مسئولينَ عن ذلك الإنفاذِ إلاَّ فى الحدِّ الذى عيَّنَهُ العقدُ

٧ً — نقاباتُ الحِرَفِ أو الأفرادِ المُرتبطينَ بالعقدِ الألبي ، يَغرَمونَ العِوَضَ فيما إذا أخلُّوا بشرائطِهِ ؛ وذلك العِوَضُ إنما يُطالِبُ بهِ أحدُ فريقَيْنِ :

إمَّا نقاباتُ الحِرَفِ أو الأفرادُ ، الدَّاخلُ كِلاهُما فى

---

(١) المَسرَّة ما يسمونهُ بالسكرتارية أى محلّ حفظ الأسرار

الأَلْبِ الذى جرَتِ المُعاقَدَةُ بينهُ وبينَ المُخلّين؛ وإِمّا نقاباتُ الحرَفِ أو الأَفرادُ ، الدّاخلُ كِلاهما فى الأَلْبِ الذى كانَ أصحابُهُ همُ المخلّين اه . . .

فَظَاهِرٌ من هذه النُّصُوصِ أنَّ العُقودَ الأَلْبيَّةَ ينبغى أو يَتحَتَّمُ أن تَتِمَّ بين نقاباتِ عمّالٍ وأَوْلياءَ أفرادٍ، أو بينها وبين نقاباتِ أَوْلياءَ

غيرَ أنهُ لا يَحْسُنُ بِنَا نِسْيانُ أنَّ كثيراً مِنَ العمّالِ وكثيراً مِنَ الأَوْلياءِ غيرُ مُنْتَمينَ إلى نقاباتٍ ؛ وأنَّ فى إكراههم على الانتماءِ اليها أذًى فادِحاً وخَطَراً جُسَاماً قد تكون هذه المعاقداتُ الألبيَّةُ نافِعةً .

حيثُ يثبتُ يَقيناً أنَّ الفريقين يَرْعَيانها، وحيثُ تُجعَلُ العقوباتُ القانونيَّةُ ضامِنةً لإنفاذِها وَرَقابتِها ، مانِعةً من مُخالَفَتِها

إلاَّ أنَّ هذه العُقوباتِ ، وإِنْ هى إلاَّ تَعْوِيضاتٌ ، يَسْهُلُ اشتِراطُها ويَسْهُلُ تَقاضيها مِنَ الأَوْلياء ؛ لكنهُ يَصْعُبُ جِدًّا أنْ تُستَوْفَى من العمّالِ أو نِقاباتِهم : لأَنَّ

معظمهم لا يملكون ما يفى بها ؛ وعلى هذا فتلك العقود ملزمة فى الواقع للأولياء وغير ملزمة للعمال

على أننا نخشى نظراً إلى ما نحن فيه من الوقت أن تكون العقود الأليّة أقرب إلى الوهم

لكن لو قدّرنا زوال الحوائل التى تحول دونها : كأن تتحقق مسؤولية نقابات العمال وأشباهها فيما لو أخل زعماؤها أو المنتمون إليها بعهودهم ، لكانت العقود الأليّة تفيد فى أحوال جمة ؛ ولكنها لن تصبح شاملة عميمة كتخيل بعض المتخيلين

بل الظاهر أن العقد الفردي هو المتعين للبقاء والشيوع ، من حيث أنه أشد موافقة لحرية الفريقين وأكثر انطباقاً على ما لا يكاد يحصر من تنوع الأعمال وتقلب الأحوال